

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٩

في شأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٧

لاعتماد الخطط المعدل لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار (سوديك)

بمدينة الشيخ زايد

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١

بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٧ بشأن اعتماد التخطيط العام للأرض

مشروع بيفرلي هيلز ملك شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار شمال مدينة الشيخ

زايد طبقاً لمساحة التعاقد عليها؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٣١ لسنة ١٩٩٧ باعتماد تخطيط وتقسيم المرحلة الأولى

بمساحة ٢٤,٢٤ فدان ضمن مشروع بيفرلي هيلز لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار

(سوديك) من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع البالغة ٢٥٤٠ فداناً؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٠٣ باعتماد تخطيط وتقسيم المرحلة الثانية

للمشروع بمدينة الشيخ زايد المقدم من شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار

بمساحة ٢١٥٣,٢ فدان؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم مشروع كازا (تجمع سكنى) بمساحة .٧ فدانًا ضمن قطعة الأرض المخصصة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار (سوديك) بالمحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد بمساحة ١٤٨٣,٢٣ فدان الصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٧ :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم مشروع البحريا (تجمع سكنى - جولف) بمساحة ٥٦٧,٣٠ فدان ضمن قطعة الأرض المخصصة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» بالمحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد بمساحة ١٤٨٣,٢٣ فدان الصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٧ والمخطط المعدل بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٢ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠٥ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اعتماد المخطط العام لقطعة الأرض المخصصة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» بمساحة ٢٩١,٣٠ فدان لإقامة مشروع «وست تاون» (تجاري - إداري - ترفيهي - سكنى - فندقى) وهذه المساحة ضمن المساحة الإجمالية المخصصة لشركة بالمحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد والمحددة بمساحة ١٤٨٣,٢٣ فدان الصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٧ :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٧٤) بتاريخ ٢٠٠٩/٨/٢٧ باعتماد تخطيط وتقسيم مشروع (البحريا ٤) بمساحة ١١,٥٦ فدان على باقى قطعى الأرض رقمى (٤، ٧) المباعة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار (سوديك) بالمحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠٥ لسنة ٢٠١١ فى شأن تعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٧ باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم منطقة الخدمات المختلطة (خ ١) ضمن مشروع شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» السابق اعتماده بالقرار الوزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٧ على قطعة الأرض بمساحة ١٤٨٣، ٢٣ فدان بالحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ١٥/١١/١٩٩٥ بين الهيئة وشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار المتضمن بيع قطعة أرض فضاء بمساحة ٢٥٥ فدانًا بمدينة الشيخ زايد : وعلى موافقة اللجنة الثلاثية بتاريخ ٢٠٠٤/٣/١٦ على المذكرة المعروضة بشأن موقف شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار العقاري «مشروع سوديك» والمتضمن موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/١ على استرداد مساحة ٦٠٧ أفدنة من المساحة المخصصة للشركة وموافقة على طلب الشركة استقطاع مساحة ٦٦٢ فدان لتصبح المساحة الإجمالية المستقطعة ٧٧٦٥، ٨٨٤ فدان وعلى جهاز المدينة عمل التسوية المالية بحيث يصبح إجمالي المددي من الشركة يعادل (٢٥٪) من إجمالي المساحة بعد إنفاصها : وعلى كتاب رئيس لجنة إعداد الموضوعات بتاريخ ٢٠٠٥/٨/٣ لجهاز مدينة الشيخ زايد المتضمن صورة مذكرة السيد المهندس رئيس قطاع الشئون التجارية والعقارية برئاسة الهيئة بشأن النظر فى الموافقة على تنازل شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» عن مساحة مليون متر مربع من قطعة الأرض المخصصة للشركة (مشروع بيفرلى هيلز) بالمدينة لصالح شركة الأهلى للتنمية العقارية مع إلزام الشركة المتنازلة سداد المصاريف المستحقة عن هذا التنازل كقسط آخر يسدد بعد سنة من تاريخ سداد آخر قسط للأرض والمؤشر عليها من السادة نواب رئيس الهيئة بالموافقة طبقاً للمقواعد :

وعلى كتاب قطاع الشئون التجارية والعقارية رقم (٨٥٤) بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ بشأن قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٤٣) بتاريخ ٢٠٠٥/٩/١٧ بتحديد مصاريف التنازل عن مساحة مليون متر مربع المستحقة في ٢٠٠٨/١٢/٣ :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٨ بين الهيئة وشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» المتضمن بيع قطعى الأرض الفضاء رقمي (٤ ، ٧) الوارد بأمر الإسناد بمسلسل رقم (٢) بمساحة ٨٧، ٧٨ فدان بمدينة الشيخ زايد؛ وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٢ على المذكورة المعروضة والمتضمنة الموافقة على تعديل المخطط لمشروع شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» لتصبح المساحة المتبقية للشركة بعد استبعاد المساحات المستقطعة والمساحة المتنازل عنها وإضافة مساحة قطعى الأرض رقمي (٤ ، ٧) هي بمساحة ١٤٨٣، ٢٣ فدان بالمحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد الصادر بشأنه القرار الوزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٧؛

وعلى كتاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (٢٢٣٤) المؤرخ ٢٠٠٨/١٢/٢١ الموجه إلى قطاع الشئون التجارية والعقارات المتضمن سداد شركة سوديك لبلغ ١٥ مليون جنيه قيمة المصروف الإدارية عن التنازل عن مساحة مليون متر مربع لصالح شركة الأهلية للتنمية العقارية؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات بالهيئة رقم (١٠٢٧٩١) بتاريخ ٢٠١٠/١١/٣ للشركة سالفه البيان والمتضمن موافقة السلطة المختصة على اعتماد التعديل المقدم من الشركة مرفقاً به لوحة المخطط المعتمد وعلى الشركة التنسيق مع جهاز مدينة الشيخ زايد لاستكمال الإجراءات طبقاً للقواعد المعمول بها في هذا الشأن؛

وعلى كتاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (٣٤٢) بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ المتضمن الموقف العقاري والمالي والتنفيذهى لمشروعى (بيفرلى هيلز وكازا)، (مشروع البيريا) بمشروع شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك»؛

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية بالهيئة رقم (١١٣٦) بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٣ لجهاز مدينة الشيخ زايد المتضمن قرار اللجنة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٥٢١ لسنة ٢٠٠٩ بجلستها رقم (١٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٢/٦ بشأن موقف قطعة الأرض بالمحى السابع عشر

«بيفرلى هيلز» ، «كازا» بمساحة ١٤١٢,٨٢ فدان والمخصصة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» بقيام جهاز المدينة بالتنسيق مع قطاع التخطيط والمشروعات بالهيئة لدراسة إمكانية استقطاع المساحات الشاغرة من قطعة الأرض بالمحى السابع عشر بيفرلى هيلز ، كازا بمساحة ١٤١٢,٨٢ فدان والمخصصة لشركة سالفة الذكر :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية بالهيئة رقم (١٨٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٣ بجهاز مدينة الشيخ زايد المتضمن قرار اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ٢٠٠٩ بجلستها رقم (١٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٤ بقيام جهاز المدينة بالتنسيق مع قطاع التخطيط والمشروعات بالهيئة لدراسة إمكانية استقطاع المساحات الشاغرة من قطعة الأرض بالمحى السابع عشر بمساحة ٦٨,٨١ فدان والمخصصة لشركة السادس من أكتوبر للاستثمار والتنمية «سوديك» ، «البيجريا» (١، ٢، ٣) مع استقطاع كامل مساحة مشروع البيجريا (٤) بمساحة ١١,٥ فدان ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٦١٨) بتاريخ ٢٠١١/٤/١١ لقطاع الشئون العقارية والتجارية المتضمن أنه يتغذى فنياً استقطاع المساحات الشاغرة وفقاً للوحات الواردة من جهاز مدينة الشيخ زايد والتي توضح الموقف التنفيذي المعتمد من جهاز المدينة لشركة سالفة الذكر طبقاً لقرار اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ٢٠٠٩ بجلستها رقم (١٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٢/٦ ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٧٥٦) بتاريخ ٢٠١١/٤/١٤ لقطاع الشئون العقارية والتجارية المتضمن أنه يتغذى فنياً استقطاع المساحات الشاغرة وفقاً للوحات الواردة من جهاز مدينة الشيخ زايد من قطعة الأرض بالمحى السابع عشر بمساحة ٦٨,٨١ فدان - البيجريا (١، ٢، ٣) مع استقطاع كامل مساحة مشروع البيجريا (٤) بمساحة ١١,٥ فدان لشركة سالفة الذكر طبقاً لقرار اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ٢٠٠٩ بجلستها رقم (١٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٤ ؛

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٣٢٦) بتاريخ ٢٠١١/٥/٢
لجهاز مدينة الشيخ زايد المتضمن قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٣٣)
بتاريخ ٢٠١١/٣/٣١ بالموافقة على توصية اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري
رقم ٥٢١ لسنة ٢٠٠٩ بقيام جهاز المدينة بالتنسيق مع قطاع التخطيط والمشروعات
لدراسة استقطاع المساحات الشاغرة من شركة السادس من أكتوبر للاستثمار والتنمية «سوديك»
اليجريا (١١، ٢٠، ٣٠، ٤٠) واستقطاع كامل مساحة مشروع اليجريا (٤) بمساحة ١١،٠٥ فدان
بمدينة الشيخ زايد :

وعلى كتاب المحامي العام الأول لنيابة الأموال العامة المؤرخ ٢٠١١/٥/١٩
للنائب الأول لرئيس هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة المتضمن أن الدعوى الجنائية
المتهم فيها / محمد مجدى حسين راسخ رئيس مجلس إدارة شركة السادس من أكتوبر
للتنمية والاستثمار «سوديك» متعلقة بشخصها بما لا يوجد معه لدى النيابة أى مانع
في استمرار تعاملات الهيئة مع الشركة فى ضوء أحكام القانون ولوائح وعقود المبرمة
بين الطرفين :

وعلى كتاب نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية رقم (٩٠٢٥) بتاريخ ٢٠١١/٧/١٢
لأجهزة المدن العمرانية الجديدة المتضمن أنه تم العرض على مجلس إدارة الهيئة
وقرر بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٧/٥ الموافقة على سريان التيسيرات السابق منحها للمتعاملين
مع الهيئة بتاريخ ٢٠١١/٥/٥ وتطبيقها على كافة الشركات والجهات التي التزمت بالسداد
في المواعيد المحددة وإبرام العقود واستلام الأراضي المخصصة لهم واستصدار القرار الوزاري
لتخطيط أو التقسيم أو التقدم بمستندات للهيئة وذلك لمساعدتهم ودعمهم لإنهاء مشروعاتهم
وتوفير السبل الالزمة لتنفيذ هذه المشروعات :

وعلى كتاب مقرر اللجنة العقارية الرئيسية بالهيئة رقم (٥٤٢) المؤرخ ٢٠١١/٧/١١ المتضمن أنه بالعرض على اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٦٦) بتاريخ ٢٠١١/٦/٢٠ بشأن تصويب قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٥١) بتاريخ ٢٠١١/٥/١٠ بعرض موقف قطعة الأرض المخصصة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» (البجربا) وصدور قرارها بإرجاء النظر في قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٣٣) في ٢٠١١/٣/٣١ بشأن استقطاع كامل مساحة مشروع البجربا (٤) بمساحة ١١,٥ فدان من المساحة المخصصة للشركة وإعادة العرض على اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالهيئة بجلستها رقم (٨٢) بتاريخ ٢٠١١/٧/٢٥ بالموافقة على منح شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» والمخصص لها قطعة الأرض الكائنة بالمحى السابع عشر بمساحة ٨١,٦٨ فدان بمدينة الشيخ زايد مهلة ستة أشهر لاستكمال تنفيذ المشروع مع تقديم برنامج زمني لإنتها ، من تنفيذ المشروع خلال المهلة المنوحة ويعاد العرض :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالهيئة بجلستها رقم (٩٥) بتاريخ ٢٠١١/٩/١٣ بشأن عرض موقف قطعة الأرض الكائنة بالمحى السابع عشر والمخصصة للشركة سالف ذكره والمتضمن موافقتها على منح شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» المخصص لها قطعة الأرض بالمحى السابع عشر بمساحة ١٤١٢,٨٢ فدان بمدينة الشيخ زايد مهلة ثلاثة شهور لاستخراج باقى التراخيص ، وفي حالة الالتزام باستخراج التراخيص تستكمل إلى ستة شهور لاستكمال التنفيذ ويعاد العرض فور انتهائـه بمعاينة جديدة :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات بالهيئة رقم (٧٢٧) بتاريخ ٢٠١١/١٠/٥ لقطاع الشئون العقارية والتجارية المتضمن الموافقة على البرنامج الزمني المقدم من الشركة لإنهـاء تنفيذ كامل المشروع (لمدة ٣ سنوات) :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٥١٤١) بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٩ لقطاع التخطيط والمشروعات بالهيئة المتضمن إعادة الدراسة في ضوء قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٩٥) بتاريخ ٢٠١١/٩/١٣ بشأن منع الشركة مهلة ثلاثة شهور لاستخراج باقى التراخيص تستكمل إلى ستة شهور للتنفيذ :

وعلى كتاب المحامي الأول لنيابة الأموال العامة المترخص ٢٠١١/١٠/٣ لوزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية المتضمن أنه لا يوجد لدى النيابة العامة أي مانع في استمرار تعاملات الهيئة مع شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» في خصوص البرنامج الزمني وغيره المتعلق بمشروع مدينة الشيخ زايد في ضوء أحكام القانون ولوائح وعقود المبرمة بين الطرفين وذلك لحين انتهاء تحقیقات النيابة العامة المتعلقة بهذا المشروع :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات بالهيئة رقم (٨٣٢٤) بتاريخ ٢٠١١/١١/١٧ لقطاع الشئون العقارية والتجارية بالهيئة المتضمن تأكيد الموافقة الفنية على دراسة البرنامج الزمني المقدم من الشركة سالفه الذكر المناسب لإنهاء تنفيذ المشروع بالكامل خلال الفترة المحددة :

وعلى كتاب الشركة سالفه البيان الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (١١٠٢٤) بتاريخ ٢٠١١/١١/١٥ والمرفق به رسومات المخطط المعدل لأراضي الشركة بمدينة الشيخ زايد :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٥١٣٢) بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٨ لقطاع التخطيط والمشروعات والتنمية نحو تفعيل قرارات منع المهلة الصادرة للشركات فيما يخص إصدار أي قرارات تخطيط وتقسيم معدلة أو تراخيص أو خلافه حتى تتمكن هذه الشركات من استكمال تنفيذ ما تبقى من مشروعاتها على قطع الأراضي المخصصة لها خلال المهلة الممنوحة :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة الشيخ زايد من مراجعة رسومات المخطط المعدل المقدمة من شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» على قطعة الأرض المخصصة للشركة بالحى السابع عشر بمساحة ١٤٨٣، ٢٣ فدان بمدينة الشيخ زايد :

وعلى مذكرة السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٢/١/١٠ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على رسومات المخطط المعدل المقدمة من شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» في ضوء أحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار الوزارى المعدل المعروض :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٥٨) بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٩ بشأن الموافقة على طلب شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» بالحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد باعتماد البرنامج الزمني المقدم منها والذي تمت الموافقة عليه فنياً لإنهاء المشروع فى ثلاث سنوات ويكون سقفاً زمنياً لإنهاء المشروع خلال هذه المدة :

وعلى كتاب مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٧٨٥) بتاريخ ٢٠١٢/٤/٢٤ المتضمن أنه بالنسبة للبند الرابع من القرار الوزارى رقم (٤٠٥) بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/٢٣ من التزام الشركة «سوديك» بسداد العلاوة المقررة نظير تعديل النشاط من رصيد النشاط السكنى إلى خدمي طبقاً للأنشطة المحددة للقطعة وسداد العلاوة المقررة من المساحات البنية الزائدة بالأنشطة الخدمية وفقاً لما تقرره اللجنة المختصة بالتسعير بالهيئة طبقاً للقواعد بأن منطقة وست تاون الصادر بشأنها القرار الوزارى رقم (٤٠٥) تم اعتمادها بأنشطة مختلفة لم تتضمن نشاطاً سكرياً والعلاوة المقررة بالقرار الوزارى رقم (٤٠٥) تتضمن العلاوة على الزيادة عن المسطحات البنائية الزائدة بالأنشطة الخدمية والتي سيتم تطبيقها فور اعتماد المخططات التفصيلية :

قرار:

ماده ١ - يعتمد المخطط المعدل لقطعة الأرض المخصصة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» بمساحة ١٤٨٣، ٢٣ فدان (فقط ألف وأربعين فدان وثلاثة وثمانون فداناً و٢٣ / ١٠٠ من الفدان لا غير) بالحي السابع عشر بمدينة الشيخ زايد السابق اعتماده بالقرار الوزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٧ لإقامة مشروع مجتمع عمرانى متكملاً التخطيط والتقسيم والمعدل بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٢ طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة والعقدتين المبرمتين بين الهيئة والشركة المؤرختين في ١٩٩٥/١١/١٥، ٢٠٠٧/١١/٨، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار.

ماده ٢ - تلتزم شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» بما نصت عليه المادة الثانية والمادة الثالثة من القرار الوزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٧ ويراعاة الأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

ماده ٣ - إذا ترتب على تعديل المخطط على قطعة الأرض المشار إليها السابق اعتماده بالقرار الوزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٧ المساس بأى مراكز قانونية سابقة على صدور هذا القرار وتضرر ذوى شأن من ذلك يلغى هذا التعديل ويعتبر كأن لم يكن.

ماده ٤ - تلتزم الشركة بمسئوليتها الكاملة عن التنسيق مع القوات المسلحة والطيران المدنى بشأن الارتفاعات المطلوبة قبل البدء فى تنفيذ المخطط المعدل وبما لا يتعارض مع الاشتراطات البنائية لكل مرحلة من مراحل المشروع ، وفي ضوء الأحكام التي تضمنها قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

ماده ٥ - تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمنى تفصيلي لأعمال المرافق لكل مرحلة من مراحل المشروع على حدة بالمخاطب المعتمد ويتم اعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

ماده ٦ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المعدل والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

ماده ٧ - تلتزم الشركة باستخراج باقى التراخيص لراحل المخطط المعدل في مهلة ثلاثة شهور ، وفي حالة الالتزام باستخراج التراخيص تستكمل إلى ستة شهور لاستكمال التنفيذ طبقاً للقرار اللجنـة العقارية الرئيسية بالهيئة بجلسـتها رقم (٩٥) بتاريخ ٢٠١١/٩/١٣ :

ماده ٨ - تلتزم الشركة بموافـاة جهازـ المـدينـةـ المـختصـ بـالـمـسـندـاتـ الـلاـزـمـةـ لـاسـتـخـرـاجـ التـراـخـيـصـ الـلاـزـمـةـ طـبـقـاـ لـأـحـكـامـ قـانـونـ الـبـنـاءـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رقمـ ١١٩ـ لـسـنةـ ٢٠٠٨ـ وـلـائـحـةـ التـنـفـيـذـ .

ماده ٩ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

ورئيس مجلس إدارة

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / محمد فتحى البرادعى